

ب الضبط المركزي ببلدية قابس في أجل أقصاه يوم الاثنين 23/11/2020 على الساعة التاسعة
النصف صباحاً ويعتبر ملغي كل عرض:

- يرد بعد الأجال المحددة ويعد ختم مكتب الضبط مرجعاً لذلك.
 - لم يحترم صيغة تقديم ضمان المشاركة وأي إشارة لهوية المشارك.
 - لم يتضمن إحدى الوثائق المطلوبة مهما كانت أهميتها.
 - لم تكن وثائقه أصلية أو مطابقة للأصل.
- تحتوي ملفات العروض على الوثائق التالية :

(1) الظرف الفنى:

- 2) كراس الشروط الأصلية للزمرة مضى على كل صفحاتها معرف بإمضائها على الصفحة الأخيرة.
- 3) وصل بقيمة 100 دينار معلوم سحب كراس الشروط.
- 4) الأستمارة المعدة للعرض لعميرها.
- 5) وصل في الضمان الوقتي والمساوي لـ 10% من السعر الافتتاحي المقترح لدى القابض البلدي عن طريق صك مؤشر. (لا يمكن إرجاع هذا الضمان بالنسبة لغير الفائزين إلا عن طريق التحويل البريدي أو البنكي)
- وصل في خلاص المعلوم المستوجب على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية والمعلوم على الأكرية وديون الزمرة.
- 6) نسخة من بطاقة التعريف الجبائية (المعرف الجبائي) طبقاً لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.
- 7) ما يفيد خلو السجل المدني من التبععات العدلية.
- 8) شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمشارك
- 9) نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- 10) نسخة من عقد تأسيس الشركة إذا كان المتعهد شخصاً معنوياً.

(2) الظرف المالى:

- 11) ظرف مغلق يحتوي على العرض المالي.
 - 12) ضمان بنكي عند أول طلب بقيمة نصف السعر الافتتاحي، ويمكن هذا الضمان البلدية من الحصول على مستحقاتها مباشرةً من البنك المعنى بالأمر إذا أخل الفائز بالزمرة بالتزاماته التعاقدية المالية.
- يقع فتح وفرز العروض في جلسة مفتوحة للجنة التبييت يوم الاثنين 23/11/2020 على الساعة العاشرة صباحاً.
- تحتفظ البلدية لنفسها بحق عدم إتمام البتة عند الاقضاء ولا يصبح التبييت نافذ المفعول إلا بعد مصادقة رئيس البلدية.
- لمزيد التوضيح يمكن الاتصال بمصلحة الشؤون الاقتصادية (الهاتف : 109 270 75 - 149 270 75 الفاكس : 75 271 268).

رئيس البلدية

